

١٦/٣٨ - الأعمال العالمية لحق الشعوب في تقرير المصير إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد ما للأعمال العالمية لحق الشعوب في تقرير المصير ، الذي اعتبره ميثاق الأمم المتحدة حقاً مقدساً والذي تحسّد في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢١) وفي إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال ،

وإذ ترحّب بتقدم عملية ممارسة الشعوب الواقعة تحت الاحتلال الاستعماري أو الأجنبي أو الخارجي لحقها في تقرير المصير وبلوغها مركز الدولة ذات السيادة ونيلها الاستقلال ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار أعمال التدخل والاحتلال العسكريين الأجنبيين أو التهديد بهما ، الأمر الذي يهدّد بكبت حق عدد متزايد من الشعوب والأمم ذات السيادة في تقرير المصير أو أدّى بالفعل إلى كبت ذلك الحق ،

وإذ تعرب أيضاً عن قلقها الشديد لكون ملايين من الناس قد اقتلعوا ويقتلعون الآن من ديارهم نتيجة لاستمرار هذه الأعمال ، ليصبحوا لاجئين ومشردين ، وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير دولية منسقة للتخفيف من وطأة ظروفهم ،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة ، المتعلقة بانتهاك حق الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان نتيجة للتدخل العسكري الأجنبي وللعُدوان والاحتلال الأجنبيين ، التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان في دوراتها السادسة والثلاثين^(٢٢) ، والسابعة والثلاثين^(٢٣) ، والثامنة والثلاثين^(٢٤) ، والتاسعة والثلاثين^(٢٥) ،

وإذ تكرر تأكيد قراراتها ٣٥/٣٥ بء المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، و ١٠/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ ، و ٤٢/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٢٦) ،

١ - تؤكد من جديد أن الأعمال العالمية لحق جميع الشعوب ، بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والخارجية والأجنبية ، في تقرير المصير هو شرط أساسي لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال ولصيانة تلك الحقوق وتعزيزها ؛

٢ - تعلن معارضتها الحازمة لأعمال التدخل العسكري الأجنبي ولأعمال العدوان والاحتلال الأجنبيين لأن هذه الأعمال قد أدّت إلى كبت حق الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان في أجزاء معينة من العالم ؛

٣ - تطلب إلى الدول المسؤولة عن ذلك أن تكفّ فوراً عن تدخلها العسكري واحتلالها للبلدان والأقاليم الأجنبية ، وعن كل أعمال القمع والتمييز والاستغلال وسوء المعاملة ، ولاسيما الأساليب الوحشية واللاإنسانية التي تفيد التقارير باستخدامها لتنفيذ هذه الأعمال ضد الشعوب المعنية ؛

٤ - تعرب عن أسفها لمحنة الملايين من اللاجئين والمشردين الذين اقتلعوا من ديارهم بسبب الأعمال المذكورة آنفاً ، وتعيد تأكيد حقهم في العودة إلى ديارهم طوعاً بسلامة وشرف ؛

٥ - ترحو من لجنة حقوق الإنسان أن تستمر في إيلاء اهتمام خاص لانتهاك حقوق الإنسان ، ولاسيما الحق في تقرير المصير ، نتيجة التدخل أو العدوان أو الاحتلال العسكري الأجنبي ؛

٦ - ترحو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً بشأن هذه المسألة تحت البند المعنون « ما للأعمال العالمية لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال » .

الجلسة العامة ٦٦

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣

١٧/٣٨ - ما للأعمال العالمية لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

(٢١) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .

(٢٢) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٠ ،

الملحق رقم ٣ (E/1980/13 و Corr. 1) ، الفصل السادس والعشرون ، الفرع ألف .

(٢٣) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ٥ (E/1981/25 و Corr. 1) ، الفصل الثامن والعشرون ، الفرع ألف .

(٢٤) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٢ (E/1982/12 و Corr. 1) ، الفصل السادس والعشرون ، الفرع ألف .

(٢٥) المرجع نفسه ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٣ (E/1983/13 و Corr. 1) ، الفصل السابع والعشرون ، الفرع ألف .

(٢٦) Add. 1 و A/38/447 و 2 .

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها المتعلقة بمسألة ناميبيا ، وخاصة قرارها د إ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ وإلى قرار مجلس الأمن ٥٣٢ (١٩٨٣) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٣ .

وإذ ترحّب بعقد المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي من أجل الاستقلال في باريس في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٣ (٢٧) .

وإذ ترحّب أيضاً بعقد المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل في فيينا في الفترة من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣ (٢٨) .

وإذ تشير إلى القرارات AHG/Res. 105 بشأن ناميبيا ، و AHG/Res. 111 بشأن سياسة زعزعة الاستقرار التي يتبعها النظام العنصري في جنوب افريقيا ، و AHG/Res. 112 بشأن جنوب افريقيا ، التي اتخذها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية التاسعة عشرة المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٦ إلى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٣ (٢٩) .

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١/٣٧ المؤرخ في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢ المتعلق بندائها من أجل الرأفة بالمقاتلين في سبيل الحرية في جنوب افريقيا ، وقرار مجلس الأمن ٥٣٣ (١٩٨٣) ، المؤرخ في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٣ ، بشأن حكم جنوب افريقيا بالاعدام على ثلاثة من الوطنيين التابعين للمؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ،

وإذ تؤكد من جديد أن نظام الفصل العنصري المفروض على شعب جنوب افريقيا يشكل انتهاكاً للحقوق الأساسية لهذا الشعب وجريمة في حق الإنسانية وتهديداً دائماً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان التي يتعرض لها شعب هذا الإقليم والشعوب الأخرى التي مازالت تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي ،

وإذ تدرك أن الاقتراحات المتعلقة بالإصلاح الدستوري المزعوم تشكل جزءاً لا يتجزأ من سياسة « إنشاء البانتوستانات » التي تتنافى مع الاستقلال الحقيقي والوحدة الوطنية والسيادة ، ومن شأنها إدامة سلطان الأقلية البيضاء ونظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ،

وإذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية ، وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية بوصفها شرطين حتميين للتنوع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

وإذ تعيد تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحقها في تقرير المصير ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢٦٤٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ ، و ٢٩٥٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٧٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٤٦ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٣٨٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٢٤/٣٣ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٤٤/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ٣٥/٣٥ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، و ٩/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ ، و ٤٣/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، وكذلك إلى قراري مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، و ٤٢١ (١٩٧٧) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ .

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، و ٢٤٦٥ (د - ٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٧٠٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٤٤/٣٣ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١١٩/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٦٨/٣٦ المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٣٥/٣٧ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٣١٠٣ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣١٤ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، وكذلك إلى قرارات مجلس الأمن ٤٠٥ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٧٧ ، و ٤١٩ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، و ٤٩٦ (١٩٨١) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٥٠٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٢ التي أدانت فيها الأمم المتحدة تجنيد المرتزقة واستخدامهم ، خاصة ضد البلدان النامية وحركات تحريرها الوطني ،

(٢٧) انظر : A/CONF. 120/13 .

(٢٨) انظر : A/AC. 115/L. 595 .

(٢٩) انظر : A/38/312 . المرفق .

١ - تطلب إلى جميع الدول أن تنفذ ، تنفيذاً كاملاً ودقيقاً ، جميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحق تقرير المصير والاستقلال :

٢ - تعيد تأكيد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والاحتلال الأجنبي ، بجميع الوسائل المتاحة لها ، بما في ذلك الكفاح المسلح :

٣ - تعيد تأكيد ما لشعب ناميبيا والشعب الفلسطيني وجميع الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية ، من حق غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير والوحدة الوطنية والسيادة دون أي تدخل أجنبي :

٤ - تدين بقوة الحكومات التي لا تعترف بحق تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعوب التي مازالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي ، ولا سيما شعوب افريقيا والشعب الفلسطيني :

٥ - تؤكد إعلان باريس بشأن ناميبيا الذي اعتمده المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي من أجل الاستقلال^(٢٧) ، وإعلان جنيف بشأن فلسطين الذي اعتمده المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين^(٢٨) ، وكذلك برنامجي العمل اللذين اعتمدهما هذان المؤتمران ، وتدعو إلى تنفيذها على الفور :

٦ - تعيد تأكيد إدانتها القوية لاحتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا :

٧ - تدين سياسة « إنشاء البانتوستانات » وتكرر تأييدها لشعب جنوب افريقيا المقهور في كفاحه العادل والشرعي ضد نظام الأقلية العنصري القائم في بريتوريا :

٨ - ترفض إصلاحات نظام جنوب افريقيا المزعومة ، وخاصة التمثيل البرلماني المحدود للسكان الملونين والآسيويين الرامي إلى النيل من وحدة الشعب المقهور في جنوب افريقيا وتعزيز نظام الفصل العنصري :

٩ - تدين جنوب افريقيا لتأديها في قمع الشعب الناميبي وتسليحها ناميبيا على نطاق واسع وهجرتها المسلحة على دول المنطقة بغية زعزعة استقرارها السياسي وتخريب وتدمير اقتصاداتها :

١٠ - تدين بشدة ما تقوم به جنوب افريقيا من إنشاء واستخدام الجماعات الإرهابية المسلحة لكي تضرب بها حركات التحرير الوطني وتزعزع استقرار حكومات الجنوب الافريقي الشرعية :

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء أعمال العدوان الإرهابية المستمرة التي يرتكبها نظام بريتوريا ضد الدول الافريقية المستقلة في المنطقة ، وخاصة ضد أنغولا وبوتسوانا وزامبيا وزمبابوي وسوازيلند وسيشيل وليسوتو وموزامبيق .

وإذ تشعر ببالغ السخط لاحتلال قوات نظام جنوب افريقيا العنصري لجزء من أراضي أنغولا .

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٥٢٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٥٣٥ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٣ المتعلقين بليسوتو ،

وإذ تعيد تأكيد الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لجزر القمر .

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية وجامعة الدول العربية ، المعقود في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ١٩٧٧^(٣٠) .

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ذات الصلة بشأن قضية فلسطين ، وخصوصاً قراراتها ٣٢٣٦ (د - ٢٩) و ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخين في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ و ١٢٠/٣٦ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، ود إ ط - ٦/٧ المؤرخ في ١٩ آب/أغسطس ١٩٨٢ ، و ٨٦/٣٧ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ .

وإذ تشير إلى إعلان جنيف بشأن فلسطين وبرنامج العمل لأعمال الحقوق الفلسطينية اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين^(٣١) .

وإذ ترى أن إنكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة إلى فلسطين ، والأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها اسرائيل ضد شعوب المنطقة ، تشكل تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين .

وإذ تشعر بالصدمة والجزع الشديدين للنتائج المؤسفة لغزو اسرائيل للبنان وإذ تشير إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وخاصة القرارات ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، و ٥٢١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ .

(٣٠) A/32/61 ، المرفق الأول .

(٣١) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 83. I. 21) ، الفصل الأول .

تتسم باللامبالاة الصارخة ، بالرغم من المناشدات المختلفة التي وجهها إليه المجتمع الدولي ، ومتحدياً بذلك قرار مجلس الأمن ٥٣٣ (١٩٨٣) :

١٨ - تحيط علماً بالإعلان الصادر عن المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل (٢٢) :

١٩ - تدين بشدة سياسات الدول الغربية واسرائيل وغيرها من الدول التي تشجع ، بعلاقاتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والنووية والاستراتيجية والثقافية والرياضية مع نظام الأقلية العنصرية في جنوب افريقيا ، هذا النظام على تماديه في قمع تطلعات الشعوب إلى تقرير المصير والاستقلال :

٢٠ - تطالب مرة أخرى بالتطبيق الفوري للحظر الإلزامي ، المفروض بقرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) ، على تصدير الأسلحة إلى جنوب افريقيا ، من قبل جميع البلدان وبالأخص البلدان التي تتعاون عسكرياً ونوياً مع نظام بريتوريا العنصري وتواصل تزويده بالمواد ذات الصلة :

٢١ - تحيط علماً مع الارتياح بإعلان باريس بشأن الجزاءات المفروضة على جنوب افريقيا ، والإعلان الخاص المتعلق بناميبيا وتقارير اللجنتين التقنية والسياسية التي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا (٢٣) ، الذي عقد تحت رعاية الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية :

٢٢ - تطالب بالتنفيذ الفوري لقرارها د إ ط - ٢/٨ بشأن ناميبيا :

٢٣ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة المختصة والمنظمات الدولية الأخرى على تقديم دعمها إلى الشعب الناميبي عن طريق المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) ، ممثلة الوحيد الشرعي ، في نضاله لنيل حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لميثاق الأمم المتحدة :

٢٤ - تعيد تأكيد القرارين المتعلقين بمسألة الصحراء الغربية اللذين اتخذتهما الدورتان العاديتان الثامنة عشرة والتاسعة عشرة لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، المعقودتان في نيروبي في الفترة من ٢٤ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١ (٢٤) ، وفي أديس أبابا في الفترة من ٦ إلى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٣ (٢٥) ، وتطلب تنفيذهما فوراً :

١١ - تدين بشدة استمرار احتلال قوات جنوب افريقيا لأجزاء من جنوبي أنغولا والعدوان الذي شنته أخيراً على نطاق واسع على قرية كانغامبا في مقاطعة موكسيكو ، على بعد ٥٠٠ كيلومتر من الحدود الناميبية ، وتطالب بأن تنسحب قوات جنوب افريقيا من أراضي أنغولا على الفور ودون شروط :

١٢ - تؤكد من جديد بقوة تضامنها مع البلدان الافريقية المستقلة ومع حركات التحرير الوطني التي تتعرض لأعمال عدوانية دامية من جانب نظام بريتوريا العنصري ومن محاولاته الرامية إلى زعزعة استقرارها وتدعو المجتمع الدولي إلى زيادة ما يمنحه من مساعدة ودعم لهذه البلدان بغية تمكينها من تعزيز قدراتها الدفاعية ، والدفاع عن سيادتها وسلامتها الإقليمية ، والتعمير والتنمية في سلم :

١٣ - تدين بقوة قصف جنوب افريقيا مؤخراً لما تولا ، من ضواحي العاصمة الموزامبيقية ، وما تقوم به من انتهاكات وتحسس ضد أراضي موزامبيق ، وكذلك الهجوم الذي شنته نظام بريتوريا العنصري في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ على مكتب المؤتمر الوطني الافريقي في مابوتو :

١٤ - تؤكد من جديد أن ممارسة استخدام المرتزقة ضد الدول ذات السيادة وحركات التحرير الوطني تشكل عملاً إجرامياً ، وتطلب إلى حكومات جميع البلدان أن تسن تشريعات تعلن أن تجنيد المرتزقة وقبولهم وتدريبهم في أراضيها وكذلك مرورهم في أراضيها هي جرائم يعاقب عليها ، وتحظر على مواطنيها العمل كمرتزقة ، وأن تقدم تقارير عن هذه التشريعات إلى الأمين العام :

١٥ - تدين بقوة الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان للشعوب التي مازالت خاضعة للسيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي ، واستمرار الاحتلال غير الشرعي لناميبيا ومحاولات جنوب افريقيا تقطيع أوصال هذا الإقليم وإدامة نظام الأقلية العنصري في الجنوب الافريقي ، وحرمان الشعب الفلسطيني من حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف :

١٦ - تدين بقوة كذلك نظام بريتوريا العنصري لما يرتكبه ضد ليسوتو من أعمال مزعزعة لاستقرارها ومن عدوان مسلح وحصار اقتصادي ، وتحث المجتمع الدولي بقوة على أن يمنح ليسوتو أقصى قدر من المساعدة لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها الإنسانية الدولية نحو اللاجئين وأن يستخدم نفوذه لدى النظام العنصري لينتبه عن أعماله الإرهابية التي يقوم بها ضد ليسوتو :

١٧ - تعرب عن سخطها العميق للجريمة البشعة التي ارتكبتها نظام جنوب افريقيا العنصري في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٣ بقتله ثلاثة من مناضلي المؤتمر الوطني الافريقي بطريقة

(٢٢) A/38/311-S/15883 ، المرفق .

(٢٣) تقرير المؤتمر الدولي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا ،

باريس ٢٠ - ٢٧ أيار/مايو ١٩٨١ (A/CONF. 107/8) ، الفرع العاشر والمرفقان العاشر والحادي عشر .

(٢٤) A/36/534 ، المرفق الثاني ، القرار (XVIII) 103 AHG/Res. ،

(٢٥) A/38/312 ، المرفق ، القرار (XIX) 104 AHG/Res. ،

المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وتدعو إلى زيادة هذه المساعدة
زيادة كبيرة ؛

٣٤ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة
والمؤسسات الأخرى المختصة في منظومة الأمم المتحدة على أن
تبذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ التام لإعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولتكتيف جهودها لدعم
الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والعنصرية في
كفاحها العادل من أجل تقرير المصير والاستقلال ؛

٣٥ - ترجو من الأمين العام أن يقوم بأكبر قدر من
الدعاية لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن
يكفل الإعلان على أوسع نطاق ممكن للكفاح الذي تشنه الشعوب
المقهورة من أجل نيل حقها في تقرير المصير وتحقيق استقلالها
الوطني ، وأن يقدم تقارير دورية إلى الجمعية العامة عن أنشطته في
هذا الشأن ؛

٣٦ - تقرّر أن تنظر في هذا البند مرة أخرى في دورتها
التاسعة والثلاثين على أساس التقارير التي طلب إلى الحكومات
ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية
والمنظمات غير الحكومية أن تقدمها فيما يتعلق بتعزيز المساعدة
المقدمة إلى الأقالي والشعوب المستعمرة .

الجلسة العامة ٦٦

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣

١٨/٣٨ - حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع
أشكال التمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، و ٣١٣٥ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٢٥ (د - ٢٩) المؤرخ في ٦ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٣٨١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٧٩/٣١ المؤرخ في ١٣ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١١/٣٢ المؤرخ في ٧ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، و ١٠١/٣٣ المؤرخ في ١٦ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٢٦/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ٣٨/٣٥ المؤرخ في ٢٥ تشرين
الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، و ١١/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين
الأول/أكتوبر ١٩٨١ ، و ٤٥/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ،

٢٥ - تحيط علماً بالاتصالات الجارية بين حكومتي جزر
القمر وفرنسا ، بحثاً عن حل عادل لمشكلة إدماج جزيرة مايوت
القمرية في جزر القمر وفقاً لقرارات منظمة الوحدة الإفريقية والأمم
المتحدة بشأن هذه المسألة ؛

٢٦ - تطالب بأن تزداد زيادة كبيرة جميع أشكال
المساعدة التي تقدمها جميع الدول وأجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها
المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى ضحايا العنصرية والتمييز
العنصري والفصل العنصري عن طريق حركات تحريرهم الوطني
التي تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية ؛

٢٧ - تدين بشدة المذابح المتزايدة باستمرار التي
يرتكبها نظام الأقلية العنصري في بريتوريا ضد الأبرياء والعزل ،
بما فيهم النساء والأطفال ، في محاولته اليائسة إحباط المطالب
المشروعة للشعب ؛

٢٨ - تطالب بالإفراج فوراً عن النساء والأطفال
المحتجزين في سجون ناميبيا وجنوب افريقيا ؛

٢٩ - تدين بشدة انتهاكات اسرائيل المستمرة والمتعمدة
للحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني وكذلك أنشطتها التوسعية في
الشرق الأوسط ، التي تشكل عقبة أمام تحقيق الشعب الفلسطيني
لتقرير المصير والاستقلال وتهديداً لسلم المنطقة واستقرارها ؛

٣٠ - تدين بشدة كذلك مذبحه الفلسطينيين وغيرهم
من المدنيين في بيروت والعدوان الاسرائيلي في لبنان ، الذي
يعرّض الاستقرار والسلم والأمن في المنطقة للخطر ؛

٣١ - تطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع
الأشخاص المعتقلين أو المسجونين نتيجة لكفاحهم في سبيل تقرير
المصير والاستقلال ، وبالا احترام التام لحقوقهم الشخصية
الأساسية وبمراعاة المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق
الإنسان^(٣٦) التي تقضي بالآ يعرّض أي إنسان للتعذيب أو
للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ؛

٣٢ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات
منظومة الأمم المتحدة المختصة والمنظمات الدولية الأخرى على أن
تقدم دعماً إلى الشعب الفلسطيني ، عن طريق منظمة التحرير
الفلسطينية ، ممثله الوحيد الشرعي ، في نضاله لاستعادة حقه في
تقرير المصير والاستقلال وفقاً للميثاق ؛

٣٣ - تعرب من جديد عن ارتياحها للمساعدة المادية
وغيرها من أشكال المساعدة التي مازالت الشعوب الواقعة تحت
النظم الاستعمارية تتلقاها من الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم

(٣٦) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .